



جمعية
البر الخيرية
بوادي محرم والهدا

مسجلة لدى
وزارة العمل والتنمية الاجتماعية
برقم (٣٩٩)



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

قرار إداري

اشاره الى توصيات اجتماع مجلس الإدارة الثالث لعام ٢٠٢٥م المنعقد يوم الجمعة ١٠/١٠/٢٠٢٥م وماورد في التوصية السابعة والثامنة والتي تتضمن (الموافقة على تعيين المدير المالي ومسؤول تنمية الموارد المالية بوظيفة عن بعد)

وعليه يقرر ما يلي :

- ١- تعيين الموظف / سلطان معيوف الثبتي بالعمل بمهام المدير المالي .
- ٢- تعيين الموظف / ياسر عبدالله نجمي بالعمل بمهام مسؤول تنمية الموارد المالية .
- ٣- يبلغ القرار هذا لمن يلزم لاعتماده والتمشي بموجبه .

وتقبلوا اطيب تحياتي ,,,

المدير التنفيذي

عبدالله حامد الشيتي

٥٤٦



ص/ للصادر الداخلي
ص/ ملف الموظف
ص/ للموارد البشرية



(عقد عمل موظف عن بعد)

بين كل من :

أولاً : اسم المنشأة (جمعية البر الخيرية بوادي محرم والهدا) ومركزها الرئيسي (الطائف) وعنوانها البريدي ص.ب (٩٣٠٤) الرمز البريدي (٢١٩٤٤) هاتف رقم (٧٣٧٧٣١١) مسجلة بالترخيص الصادر من وزارة العمل والتنمية الاجتماعية رقم (٣٩٩) ويمثلها في هذا العقد الأستاذ / طلال عبدالله الطويرقي (رئيس مجلس الإدارة) . طرف أول .

ثانياً: اسم الموظف (سلطان معيوف ضيف الله الثبتي) الجنس : (ذكر) الجنسية : (سعودي) بموجب رقم الهوية الوطنية رقم (١٠٥٧٦٨٤٤٥٦) وعنوانه (الطائف) طرف ثاني .

اتفق الطرفان وتراضيا، بعد أن أقرأ بأهليتهما الكاملة المعتبرة شرعاً ونظماً للتعاقد على ما يلي:

البند الأول: الوظيفة ومكان العمل:

- أ. يقر الطرف الثاني أنه بناء على طلبه وموافقة الطرف الأول قبول العمل لدى الطرف الأول وتحت إدارته وإشرافه بوظيفة (محاسب) عمل عن بعد .
- ب. لا يجوز للطرف الأول نقل الطرف الثاني من مكان عمله الأصلي إلى مكان آخر يقتضي تغيير محل إقامته إذا كان من شأن النقل أن يلحق بالموظف ضرراً جسيماً ولم يكن له سبب مشروع تقتضيه طبيعة العمل وفقاً للمادة رقم (٥٨) من نظام العمل .
- ج. كما يقر الطرف الثاني كذلك بأنه مستعد للقيام بأي عمل يسند إليه الطرف الأول، يكون متفقاً مع مؤهلاته العلمية أو خبرته العملية.

البند الثاني: مدة العقد وفترة التجربة:

- (أ). أبرم هذا العقد لمدة غير محددة تبدأ من تاريخ مباشرة الطرف الثاني عمله الموافق ٢٠٢٥/٠٩/٠١م
- (ب). لا يجوز وضع الطرف الثاني تحت التجربة أكثر من مرة واحدة لدى الطرف الأول ، واستثناء من ذلك يجوز باتفاق طرفي العقد إخضاع الطرف الثاني لفترة تجربة ثانية لا تتجاوز مدتها تسعين يوماً ،

البند الثالث: واجبات طرفي العقد :

- أ. واجبات الطرف الأول : يجب على الطرف الأول ما يلي :
 - أن يعامل الطرف الثاني بالاحترام اللائق (وفقاً للمادة رقم ٦١ من نظام العمل) .
 - أن يتمتع عن كل قول أو فعل يمس كرامة الطرف الثاني ودينه (وفقاً للمادة رقم ٦١ من نظام العمل) .
 - ألا يحتجز دون سند قضائي أجر الطرف الثاني أو جزءاً منه .
 - ألا يحسم أي مبلغ من أجر الطرف الثاني إلا في الحالات المنصوص عليها في المادة رقم (٩٢ ، ٩٣) من نظام العمل.
 - أن يعطى الطرف الثاني وبناء على طلبه شهادة خدمة عند انتهاء خدمته لديه ، وأن يعيد للموظف جميع ما أودعه لديه وفقاً للمادة رقم (٦٤) من نظام العمل .
 - عدم توقيع جزاء تأديبي على الطرف الثاني إلا بعد إبلاغه كتابة بما نسب إليه واستجوابه ، وأن يكون الجزاء منصوص عليه في نظام العمل أو في لائحة تنظيم العمل وفقاً للمواد أرقام (٦٦ ، ٦٧ ، ٦٨ ، ٦٩ ، ٧٠ ، ٧١ ، ٧٢) من نظام العمل .
 - أن يطلع الطرف الثاني على لوائح تنظيم العمل لديه وفقاً للمادة رقم (١٣) من نظام العمل .

ب. واجبات الطرف الثاني :

- أن ينجز العمل وفقاً لأصول المهنة ووفق تعليمات الطرف الأول ، إذا لم يكن في هذه التعليمات ما يخالف العقد أو النظام أو الآداب العامة ، ولم يكن في تنفيذها ما يعرض للخطر .
- أن يعتني عناية كافية بالآلات والأدوات والمهمات والخامات المملوكة للطرف الأول الموضوعة تحت تصرفه ، أو التي تكون في عهده ، وأن يعيد إلى الطرف الأول المواد غير المستهلكة .
- أن يلتزم حسن السلوك والأخلاق أثناء العمل .
- أن يقدم كل عون ومساعدة دون أن يشترط لذلك أجراً إضافياً في حالات الكوارث والأخطار التي تهدد سلامة مكان العمل أو الأشخاص العاملين فيه .
- أن يخضع وفقاً لطلب الطرف الأول للفحوص الطبية التي يرغب الطرف الأول في إجرائها عليه قبل الالتحاق بالعمل أو أثناءه للتحقق من خلوه من الأمراض المهنية أو السارية .
- أن يحفظ جميع الأسرار المهنية المتعلقة بالعمل أو المنشأة التي من شأن إفشائها الإضرار بمصلحة الطرف الأول .

٢٠٢٥



بسم الله الرحمن الرحيم

جمعية البر الخيرية

بوادي محرم والهدا

مسجلة لدى وزارة العمل والتنمية الاجتماعية برقم (٣٩٩)

البند الرابع: الأجر والمزايا:

يستحق الطرف الثاني الراتب والبدلات والمزايا التالية:

- أ. يستحق الطرف الثاني راتباً أساسياً مقداره (٢٥٠٠ ريال) شامل كامل البدلات .
ب. لا يحق للطرف الثاني المطالبة بالبدلات الأخرى ومستحقات مكافأة نهاية الخدمة وتعويض اجازات .

البند الخامس : الإجازات :

- (أ) يجب على الطرف الثاني ان يكون متاح ومتواجد عن طريق برنامج رافد او أي وسيلة تكون حلقة وصل لإنجاز المهام الوظيفية .
(ب) يجب على الطرف الثاني الإنتظام وعدم تأخير المهام وسير العمل والتواصل والرد على الموظفين والرئيس المباشر بصفة دائمة .

البند السادس : نهاية الخدمة وفسخ العقد :

- أ. يحق للطرف الأول فسخ العقد عندما يرى التقصير من الطرف الثاني او عدم القيام بالواجبات الوظيفية المتفق عليها في البند الأول .
ب. يحق للطرف الثاني انهاء العقد واشعار الطرف الأول بخطاب رسمي بمدة لاتقل عن ثلاثين يوم عمل .
ج. يجوز لأي طرفي العقد إنهاءه بناءً على سبب مشروع يجب بيانه بموجب إشعار يوجه الى الطرف الآخر بمدة لاتقل عن ثلاثين يوم .

البند السابع : نسخ العقد:

حرر هذا العقد من نسختين ويحق لكل الطرفين الاحتفاظ بنسخة موقعه ومختمة .

الطرف الثاني

سلطان معيوف الثبتي

الطرف الأول

جمعية البر الخيرية بوادي محرم والهدا

ويمثلها / أ. طلال عبدالله الطويرقي

٩١٨
٢٠٢٥



سلمهم الله

السادة جمعية البر الخيرية بوادي محرم
والهدا بالطائف
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إشارة إلى المعاملة الواردة من سعادتك برقم 10112836 وتاريخ 16/03/2026 المتضمنة طلب الموافقة على تعيين / سلطان معيوف ضيف الله الثبتي هوية وطنية رقم : 1057684456 قيادي مالى غير متفرغ للكيان.
نفيد سعادتك بالموافقة على ذلك. نأمل الاطلاع والإحاطة والالتزام بما ورد فى اللائحة الأساسية المعتمدة من اختصاصات وأحكام تتعلق ب(قيادى مالى).

تمنياً لكم دوام التوفيق والنجاح.

وتفضلوا بقبول وافر التقدير.



المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي
(٢٨٠)

- هذه الوثيقة سارية ولا تحتاج إلى توقيع
- يحق لحامل هذا المستند مراجعة الجهات ذات العلاقة والتابعة لها والجهات التجارية والبنكية.
- يمكن التحقق من صحة المستند من خلال مسح الرمز الضوئى QR Code

